رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

3551 - حكم نبش القبور من أجل بناء البيوت - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اه انا ساكن في قرية على حافة جبل من الجهة اليمنية جبل مرتفع ومن الجهة الغربية حافة جبل ومن الجهة الشرقية كذلك ومدرجات زراعية تحيط بنا. وعندي قطعة ارض بجوار مقبرة فعزمت على ان ابني لي بيتا آآ لان - 00:00:00

بيت والدي اصبح لا يسعنا. وبعد ان حفرت في نفس الارظ طرحنا حجر الاساس للبيت. آآ وجدنا آآ وبعد ذلك قمنا باخراج العظام ونقلها الى محل اخر حيث يوجد عندنا في القرية خندق تحت جبل يوجد فيه - 00:00:22

اه رؤوس وايادي وارجل واجزاء من اجسام بني ادم وضعت من قديم الزمان ولا ندري اه هل عملنا هذا مشروع ام لا افيدونا افادكم الله هذا لا يجوز ما دام الارض فيها قبور فالواجب تركها تبع المقبرة ما دام المقبرة بجواركم جوار السائل فالواجب انه لا يتعرض لها ولا - 00:00:42

القهور واذا حفر ووجد القبور يواسيها ويتركها في حالها. ولا يجوز للناس ان ينبش ينبش القبور ويضعوا بيوتهم في محل القبور هذا تعد على الموتى وظلم للموتى لا يجوز قد يجوز - 00:01:08

بعض الاشياء اذا دعت الظرر اليها مثل دعت الحاجة الى شارع ينفع المسلمين واعترضه شيء من القبور ولا حيلة في صف الشارع فقد يجوز اخذ بعض المقبرة ونقل الرفات الى محل منها اخر اذا كانت الضرورة دعت الى - 00:01:24

توسعة هذا الشهر للمسلمين ولا حيلة في صرفه عن المقبرة اما ان الناس يأخذون من المقبرة لتوسعة بيوتهم هذا لا يجوز نعم بارك الله فيكم وجزاكم الله خير - 00:01:45